

وزارة المالية

قرار رقم ٢٥٦ لسنة ٢٠١٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب ؛

وعلى قانون حماية القيم من العيب الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى حكم محكمة القيم فى الدعوى رقم ٤٢ لسنة ١٥ ق حراسات المؤيد استثنائياً

بالحكم الصادر من المحكمة العليا للقيم فى الطعن رقم ٢٦ لسنة ١٣ ق عليا

بمصادرة أموال وممتلكات ورثة/ عبد الحافظ عيسى ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المشرف على جهاز تصفية الحراسات بالمذكرة

المؤرخة ٢٠١٠/٣/٢٨ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيدة/ مريم عبد الحافظ عيسى

أو أى متعدد آخر على الفيلا رقم ٣/٤٩٣ شارع نادية لطفى بمنطقة بليس ناحية العجمى

بيطاش - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،

وعلى كافة الجهات تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠١٠/٥/٢

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٠

٢٥٥٢٧ س ٢٠٠٩ - ٢٠٠٦